

رئيس الهيئة

١٨٧٨

قرار رقم (٢٠٢٢) لسنة (٢٠٢٢)

بتاريخ ١٤ / ١٢ / ٢٠٢٢

بشأن قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وسيطة  
التأمين داخل جمهورية مصر العربية.  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

**المادة الأولى:** يقيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطيط تأمين بالجهاز الانتاجي بشركة  
ثروة لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسمه  
وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار.

م	اسم الوسيط	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	محمد محمود عبد العال منصور	٤٧٣١٩	ثروة لتأمينات الحياة	٢٨٩١٢١١٦٠١٢٣٧

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد فريد صالح

